

حكم الاضحية وإجزائها عن الرجل وأهل بيته

الحج والعمرة • حكم الاضحية

السؤال

هل الأضحية واجبة أم سنة مستحبة؟ وهل تجزئ الشاة الواحدة عن الرجل وأهل بيته؟

الجواب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وبعد:

فالأضحية في الشرع: هي اسم لما يذبح أو ينحر من النعم تقرباً لله تعالى في أيام النحر، وقد ثبتت مشروعيتها: بالكتاب والسنة والإجماع.

وهي عبادة من أفضل العبادات، وأعظم القربات التي يتقرب بها العبد إلى ربه عز وجل، وقد اختلف أهل العلم في حكمها على قولين: (سنة مؤكدة وواجبة على الموسر).

والمفتى به: إن الأضحية سنة مؤكدة، إلا أنه لا ينبغي للموسر والقادر عليها تركها، لما فيها من العبودية لله سبحانه وتعالى، ولاتفاق أهل العلم على مشروعيتها، ولما فيها من نفع للمسلمين، وخير الأعمال ما تعدى نفعه للغير، والله تعالى اعلم.

وأما جواب الشطر الثاني من سؤالك: فتجزئ الشاة الواحدة عن الرجل وأهل بيته؛ لأن النبي ﷺ كان يضحي كل سنة بكبشين أملحين أقرنين يذبح أحدهما عنه وعن أهل بيته، والثاني عمن وحده من أمته ﷺ، فعلى هذا فيدخل فيها أهل البيت جميعاً، وقد صح عن النبي ﷺ فيما رواه مسلم عن عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ قال - على أضحيته -: "باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد" فدل ذلك على أن دخول أهل البيت في الأضحية جائز.

وروى الترمذي عن عطاء بن يسار: سألت أبا أيوب الأنصاري: كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: (كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن أهل بيته، فيأكلون ويطعمون حتى تباهى الناس، فصارت كما ترى). حديث حسن صحيح. فهذا الحديث نص صريح في أن الشاة

الواحدة تجزئ عن الرجل وعن أهل بيته وإن كانوا كثيرين.

وقال الإمام ابن القيم-رحمه الله تعالى:- (وكان من هديه ﷺ أن الشاة تجزئ عن الرجل وعن أهل بيته، ولو كثر عددهم) .

وقال الشيخ ابن عثيمين-رحمه الله تعالى- في الشرح الممتع:(التشريك في الثواب لا حصر له، فها هو النبي ﷺ ضحى عن كل أمته، وها هو الرجل يضحي بالشاة الواحدة عنه وعن أهل بيته، ولو كانوا مئة) .

والله تعالى اعلم.

المفتي: الشيخ الدكتور ضياء الدين الصالح

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://alfiqhi.org/fatwa/165/%D8%AD%D9%83%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B6%D8%AD%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%A5%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D9%87%D8%A7-%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%AC%D9%84-%D9%88%D8%A3%D9%87%D9%84-%D8%A8%D9%8A%D8%AA%D9%87>

طُبعت في ٩ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٢٠ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)